

مرسوم رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٣  
بالتصديق على مذكرة تفاهم للتعاون في مجال العمل  
بين حكومة دولة قطر وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية

أمير دولة قطر،

نحن نعيم بن حمد آل ثاني

بعد الاطلاع على الدستور ،  
وعلى وثيقة التصديق الصادرة في السادس والعشرين من شهر جمادى الآخرة عام  
١٤٣٢ هجرية ، الموافق للتاسع والعشرين من شهر مايو عام ٢٠١١ ميلادية ،  
وعلى اقتراح وزير الخارجية ،  
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء ،

رسمنا بما هو آت :

(مادة ١)

صُودق على مذكرة تفاهم للتعاون في مجال العمل بين حكومة دولة قطر  
وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية ، الموقعة بمدينة عمان بتاريخ ٢٠١١/٥/٣ ، المرفق  
نصها بهذا المرسوم ، وتكون لها قوة القانون ، وفقاً للمادة (٦٨) من الدستور.

**مادة(٢)**

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا المرسوم . ويُعمل  
به من تاريخ صدوره . وينشر في الجريدة الرسمية .

**تميم بن حمد آل ثاني**  
**أمير دولة قطر**

صدر في الديوانالأميري بتاريخ: ٢١ / ١٠ / ١٤٢٤ هـ  
الموافق: ٢٨ / ٨ / ٢٠١٣ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## مذكرة تفاهم للتعاون في مجال العمل

بين

حكومة دولة قطر وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية

إن حكومة دولة قطر ، وتمثيلها وزارة العمل ،  
وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية ، وتمثيلها وزارة العمل ،  
وال المشار إليهما فيما بعد بـ "الطرفان المتعاقدان" ،  
رغبةً منها في تعزيز وتوسيع روابط الأخوة العريقة بينهما ، وفي إطار ما  
أثارت عنه جهود اللجنة المشتركة للتعاون بين البلدين الشقيقين ،

فقد اتفقنا على ما يلي :

### مادة (١)

يعمل الطرفان المتعاقدان على تبادل المعلومات ونتائج الدراسات ومشاركة  
خبرائهما في مجالات العمل التالية :  
١- الصحة والسلامة المهنية .  
٢- نظام تعيين الأجانب .  
٣- تفتيش العمل .  
٤- بحوث وأحصاءاتقوى العاملة ، وسوق العمل .  
٥- تنمية قوى العاملة الوطنية ، والتدريب المهني .

**مادة (٢)**

يعمل الطرفان المتعاقدان على تطوير وتفعيل سبل قنوات التعاون المشتركة بينهما في مجالات العمل بالتنسيق بين السلطات المختصة في البلدين.

**مادة (٣)**

يوفّر كل طرف متعاقد للطرف المتعاقد الآخر فرص الإطلاع على تجاريه وخبراته في المجالات المتعلقة بالعمل .

**مادة (٤)**

تشمل مجالات التعاون والتي يتم الاتفاق عليها بين الطرفين المتعاقدين ما يلي :

- ١-تبادل زيارات الوفود بين البلدين للاستفادة من خبراتها في مجالات العمل المشار إليها في المادة (١) من هذه المذكرة .
- ٢-تبادل الخبراء لتنفيذ برامج تدريبية في مجالات العمل .
- ٣-تبادل المعلومات الخاصة بالتدريب والإصدارات العلمية والبرمجيات الإلكترونية في مجال العمل .

**مادة (٥)**

يشكل الطرفان المتعاقدان لجنة مشتركة مكونة من ثلاثة أعضاء من كل طرف متعاقد ، للقيام بالآتي :

- ١- التنسيق بين الحكومتين في تنفيذ هذه المذكرة.
- ٢- التقييم والتخطيط للمشاريع المشتركة المستقبلية وفقاً لهذه المذكرة.

- ٣- تفسير أحكام هذه المذكرة ، وتسويه ما قد ينشأ من صعوبات عند التنفيذ.
- ٤- اقتراح مراجعة أو تعديل كل أو بعض أحكام هذه المذكرة.

وتحجّم اللجنة مرة واحدة في السنة بالتناوب في كل من الدولتين ، وكلما دعت الضرورة لذلك .

#### مسادة (٦)

- ١- يتحمل الطرف المتعاقدين الموفد نفقات سفر وفده إلى الطرف المتعاقدين المضيف ذهاباً وإياباً ، ويتحمل الطرف المتعاقدين المضيف نفقات الإقامة والتنقل والعلاج وفقاً للقواعد المتبعة في هذا الشأن .
- ٢- يتحمل الطرف المتعاقدين المنظم تكلفة الحلقات التدريبية والدراسية .
- ٣- يتحمل الطرف المتعاقدين المعد تكلفة نفقات طباعة ونشر المعلومات والأدوات التدريبية .

#### مسادة (٧)

يجوز تعديل أحكام هذه المذكرة أو أي نص من تصوّصها باتفاق الطرفين المتعاقدين كتابة وذلك وفقاً للإجراءات القانونية المعمول بها في كل من البلدين .

مادة (٨)

تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليها وفقاً للإجراءات القانونية المعمول بها في كل البلدين ، وتظل سارية المفعول لمدة (٣) ثلاث سنوات ، وتنجذب تلقائياً لمدة أو لمدد أخرى مماثلة ، مالم يخطر أحد الطرفين المتعاقدين الطرف المتعاقد الآخر برغبته في إنهائها كتابة ، وذلك قبل ستة أشهر على الأقل من تاريخ الإنتهاء أو الانتهاء .

ولا يؤثر إنهاء أو انتهاء العمل بهذه المذكرة على المشروعات القائمة أو المستمرة ، مالم يتتفق الطرفان المتعاقدان على خلاف ذلك .

وإشهاداً لما تقدم وقع المفوضان أدناه والمخولان من قبل حوكميهما بالتوقيع على هذه المذكرة .

حررت هذه المذكرة ووقعت في مدينة عمان بتاريخ ٢٩/٥/١٤٣٢ هجرية ، الموافق ٣/٥/٢٠١١ م من نسختين أصليتين باللغة العربية ، وكل منها ذات الحجية .

من

حكومة دولة قطر

من

حكومة الملكية الأردنية الهاشمية